

**قانون رقم (19) لسنة 2008**  
**بتعديل بعض أحكام القانون رقم (2) لسنة 2007**  
**بشأن رواتب المفتشين القضائيين غير المواطنين في إمارة دبي**

نحن **محمد بن راشد آل مكتوم** حاكم دبي

بعد الاطلاع على القانون رقم (2) لسنة 2007 بشأن رواتب المفتشين القضائيين غير المواطنين في إمارة دبي،  
وعلى قانون إدارة الموارد البشرية لحكومة دبي رقم (27) لسنة 2006،  
وعلى قانون التقنيش القضائي رقم (2) لسنة 1992 وتعديلاته،  
وعلى المرسوم رقم (40) لسنة 2006 بتحديد الدوائر الخاضعة لقانون إدارة الموارد البشرية لحكومة دبي،  
نصدر القانون الآتي:

**المادة (1)**

يستبدل بنص المادة (2) من القانون رقم (2) لسنة 2007 المشار إليه، النص التالي:

**المادة (2)**

تحدد الرواتب الأساسية والعلاوات السنوية للمفتشين القضائيين غير المواطنين على النحو الآتي:

| الفئات    | بداية المربوط<br>(بالدرهم) | نهاية المربوط<br>(بالدرهم) | العلاوة السنوية<br>(بالدرهم) |
|-----------|----------------------------|----------------------------|------------------------------|
| الفئة (أ) | 26.400                     | 30.000                     | 600                          |
| الفئة (ب) | 24.000                     | 26.880                     | 480                          |

## المادة (2)

يعمل بهذا القانون اعتباراً من 1 يناير 2008، وينشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم

حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 14 أغسطس 2008م

الموافق 13 شعبان 1429هـ